

2- شرح كتاب الصلاة من سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فنسأله عز وجل الاعانة والتوفيق والهداية - [00:00:00](#)

وشاد وان يشرح صدورنا وان يلين قلوبنا. وان يفتحها للامن والايمان اليقين والاحسان والسلامة والاسلام. اما بعد فقال الامام ابو داود ونصلي ونسلم نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقال الامام ابو داود - [00:00:20](#) رحمه الله تعالى في كتابه السنن باب المواقيت اي مواقيت الصلوات الخمس. قال الله تعالى لان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. فالصلاة مؤقتة بوقت محدد ومعين له بداية وله نهاية. اي هذا الوقت. نعم. وبعض هذه الاوقات - [00:00:50](#)

اطول من غيرها. فمثلا وقت صلاة الظهر الى العصر هو اطول هذه الاوقات نعم اطول حتى من وقت العصر الى المغرب. نعم. وثم يديه وقت العصر ثم بعد ذلك وقت المغرب والعشاء. وقت عفاوا المغرب والفجر. وقت المغرب والفجر. نعم - [00:01:20](#)

هو ان تؤدي هذه الصلوات في اوقاتها. نعم اللهم الا في حالة العذر كالجمع بين الصلاتين. ففي حال الجمع بين الصلاتين يكون الوقت وقت الصلاتين وقتا واحدا هذه اه الصلاة. يعني ان جمعت جمع تقديم فهذا لا بأس بذلك. وان جمعت جمع تأخير - [00:01:50](#)

حيث اخرجت مثلا الظهر الى ان صليتها مثلا قبل اصفار الشمس. فايضا لا بأس عليكم السلام قال الامام ابو داود حدثنا مسدد وهو ابن مسوهد ابن مسربل ابن مستورد الاسدي - [00:02:20](#)

البصري. نعم. وهو امام جليل توفي عام ثمانية وعشرين ومائتين. قال الامام البخاري مسدد كاسمه قال حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان ابو سعيد البصري الامام. توفي في عام ثمانية وتسعين ومئة قال عن سفيان وهو بن سعيد بن مسروق الثوري الامام. وقد توفي عام آآ سفيان بن - [00:02:40](#)

رأيت في عام واحد وستين ومئة. قال حدثني عبدالرحمن ابن فلان وهو عبدالرحمن ابن الحارث ابن عبد الله ابن بن عياش بن ابي ربيع المخزومي. نعم بين الحارث وعياش بينهما عبدالله. نعم - [00:03:10](#)

وعبد الرحمن ابن الحارث ولد سنة ثمانين وتوفي سنة ثلاث واربعين ومئة. اين اسامة؟ ماجد يا اسامة البشر ولا انس؟ نعم. والقداست ثمانين وتوفي سنة ثلاث واربعين ومئة. نعم عبد الرحمن ابن الحارث فيه خلاف قوي. نعم. وثقه ابن سعد والعجلي. وقال الامام احمد متروك - [00:03:30](#)

وضاعفه علي ابن المديني وقال يحيى بن معين لا بأس به وقال النسائي ليس بالقوي. وقال ابو حاتم شيخ فالخلاف فيه قوي. نعم. ولذا لا يحكم عليه والله تعالى اعلم بحكم عام وانما يحكم على - [00:04:00](#)

كل حديث بما يناسبه. لان الخلاف فيه قوي. نعم. فان استقام ما رواه وجاء ما يشهد له فهنا يقبل حديثه. وان جاء ان تفرد بشيء او جاء ما يخالفه فهنا يرد - [00:04:20](#)

حديثه قال عن حكيم بن حكيم وايضا نفس الشيء في حكيم ابن حكيم وهو ابن عباد لعل البنطاوي حكيم بن حكيم بن عباد. نعم. الاوسي. نعم. وحكيم كما ذكرت يعني ايضا - [00:04:40](#)

الخلاف فيه قوي وقد نقل عن الترمذي انه صح له ولكن هذا فيه نضع كما سوف نعم. قال بن سعد كان قليل الحديث ولا يحتجون ولا يحتجون بحديثه. وذكره ابن حبان في السيقات - [00:05:00](#)

وقال العجلي ثقة قال وصح له الترمذي. الترمذي لعن ابو ناصر ايضا ينتبه خرج له حديثا. الحديث الاول هو الحديث الذي معنا

خرجه برقم خمسين ومئة. قال عن نافع بن جبير عن ابن عباس الى اخره. قال - 00:05:20

وعيسى حديث حسن ولم يذكر المحقق اختلافا بين النسخ. وهكذا في تحفة الاشراف قال حديث الحسن واما مغلطاي في اكمال

تهذيب الكمال فقال فنقل عن الترمذي انه قال هذا حديث - 00:05:40

صحيح. قلت وزاد في وزاد الشيخ احمد شاكراي في نسخته حسن صحيح. فاذا الاقرب ان الترمذي حسن له وفقط هذا ما في النسخ

التي وقف عليها كما ذكرت ان المحقق لم يذكر اختلافا والامر الثاني هذا - 00:06:00

في اه تحفة الاشراف. واما الحديث الاخر فهو برقم خمسة وثلاثين ومائتين والفين خرجهم من طريقه عن ابي امامة بن سهل بن

حنيف قال كتب معي عمر بن الخطاب ان الله ورسوله مولى - 00:06:20

من لا مولى له. والخال وارث من لا وارث له. قال ابو عيسى حديث حسن. قال زاد في المطبوع صحيح حسن صحيح. ثم قال ولم

يورد في اصولنا الخطية ولا في تحفة الاشراف ولا في - 00:06:40

نسخة المباركفوري فتبين قلت فتبين ان ما قيل من تصحيح الترمذي لحديثه فيه نظر. واما ابن خزيمة فنعم صح له. واما ابن حبان

فقد خرج له الحديث الثاني برقم سبعة وثلاثين - 00:07:00

وستة الاف نعم. هذا فيما يتعلق بعبدالرحمن ابن الحارث وشيخه. قال نافع بن جبير وابن مطعم القرشي النوفلي وهو ثقة جليل.

توفي عام تسعة وتسعين؟ نعم. قال عن ابن عباس رضي - 00:07:20

الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اماني جبريل عند البيت مرتين. من اجل ان يبين له الصلوات الخمس. ففي المرة

الاولى امه في اول وقت الصلاة. وفي المرة الثانية في اخر وقت - 00:07:40

الصلاة حتى يعرف ان الوقت ما بين هذين. قال فصلى بي الظهر وحين زالت الشمس وكانت قد الاشتراك وصلى بي العصر حين كان

ظله مثله. اي ظل الشيء مثله. وهذا اول وقت ماذا - 00:08:00

العصر نعم هذا اول وقت صلاة العصر. وصلى بي يعني الاعلى لابن محمد الراشد ينتبه. وصلى بي يعني المغرب حين افطر الصائم

يعني من اول غروب الشمس. وصلى بي العشاء حين غاب الشفق. وصلى بي الفجر - 00:08:22

اين حوم الطعام؟ طبعا الشفق يا ايها الاخوة اذا غابت الشمس تظهر في السماء ماذا؟ نعم حمرة وهو الشفق الاحمر تخرج في السماء

حمرة بعد غياب الشمس. هذه الحمرة تبقى الى ان تغاب فاذا - 00:08:42

غابة دخل وقت العشاء. دخل وقت العشاء. نعم. وتقريبا يعني قد تغاب يعني بعد مغيب كم بساعة وثلث او ساعة وربع تقريبا؟ نعم

نعم يتغير هذا حسب الاماكن والفصول نعم. واخبرني - 00:09:02

ابو فهد الخضير الذي يرى الهلال قال ساعة وستة وعشرين. وانا عندي ساعة وستة وعشرين كانه هذا شوي كثير هي قبل نعم يعني

نحو ذلك يعني ان زادت في الشتاء زادت يسيرا. نعم. قال - 00:09:22

فصلى نعم عفو نعم قال نعم وصلى بي الفجر حين حرم الطعام واشربوا على الصائم. يعني من حين الفجر الصادق فيحرم الطعام

والشراب على من اراد ان يصوم. قال فلما كان الغد صلى بي الظهر حين كان ظله مثله - 00:09:42

هذا اخر وقت الظهر. اخر وقت الظهر عندما يصبح ظل الشيء مثله هنا هذا اخر وقت الظحى ويدخل وقت العصر وصلى بي العصر

حين كان ظله مثليه. هذا اخر وقت العصر. يعني ما لم تصفر الشمس. اذا اصفرت الشمس هذا - 00:10:02

وقت الاختيار. يبقى وقت الضرورة حائض طهرت مثلا شخص اسلم يصلي. صلاة العصر. قال بي المغرب حين افطر الصائم. المغرب

بقيت على ماذا؟ على حالها. نعم. قال وصلى بي العشاء الى - 00:10:22

ثلث الليل وسوف يأتي في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص الى نصف الليل. قال وايضا بالنسبة للمغرب ما لم يغيب الشفق قال

وصلى بي الفجر فاسفر. نعم. قال ثم التفت تعلمون قبل طلوع الشمس يعني بعد خروج - 00:10:42

الفجر الصادق يعني يبدأ الاسفار شيئا فشيئا الى ان تخرج الشمس فهنا المقصود بالاسفار يعني قبل خروج الشمس في اخر الوقت

قال فاسفر ثم التفت الي فقال يا محمد هذا جبريل يعني الي يا محمد عليه الصلاة والسلام - 00:11:02

هذا وقت الانبياء من قبلك. اذا في هذا ان الصلاة ايضا مفروضة او مشروعة في حق الانبياء وهذا وقت الصلاة عندهم مثل ما عندنا. والوقت ما بين هذين الوقتين. وطبعا هذا فيه - [00:11:22](#)

العملي التعليم بالعمل وهو ابلغ في ماذا؟ نعم ابلغ في ايصال المعلومة وفي فهم المراد نعم هذا الحديث بارك الله فيكم يعني كما تقدم ان اسناده يعني ليس بالقوي ولا نقول عنه ضعيف. ولا يقال عنه ضعيف. فاسناده فيه ضعف ليس بالقوي. لما تقدم قبل - [00:11:42](#)

لا قليل ولكن جاء طبعا هذا الحديث من طريق اخرى فاخرجه الدارقطني في سننهم من طريق زياد ابن ابي زياد عن نافع بن جبير عن ابن عباس مرفوعا. ولعل الان يخرج اهل بن طارق نعم برقم الف وستاش - [00:12:12](#)

قال الحافظ ابن حجر في التلخيص هذا حديث صححه ابو بكر ابن العربي وابن عبد البر. وقال ابن عبد البر لا توجد هذه اللفظة وهي قوله هذا وقتك ووقت الانبياء من قبلك الا في هذا الحديث. نعم. ولذا هذه اللفظة - [00:12:32](#)

هذه اللفظة غريبة. نعم. وان كان قد جاء عن الانبياء واممهم الصلاة وجاء عنهم اذا الطهارة فكما جاء في مسلم انه رأى عليه الصلاة والسلام موسى عليه السلام يصلي وهو في ماذا؟ في قبره - [00:12:52](#)

وعندما فرضت الصلاة خمسين على رسول الله عليه الصلاة والسلام سأله جبريل سأله عفا موسى عليه السلام فقال كذا وكذا فقال ان امتك لا تستطيع. واني قد عالجت الناس قبلك. يعني فيما يظهر والله اعلم في الصلاة. نعم - [00:13:12](#)

ومحتمل في في نعم باقي الشرائع باقي العبادات. نعم. قال حدثنا محمد بن سلمة المرادي ومحمد بن سلمة وابن ابي فاطمة. ايه. هذا موجود احنا ذكرناه. ايه ذكرنا ابو ناصر هذا في النصحة التي معنا قبل - [00:13:32](#)

يعني ليس في النهاية وانما في اثناء السند. مم. الف وستاش ما يخالف ممكن زياد بن ابي زياد عن نافع بن جبير اي طيب والتمن اي بعد ان ساق الطريق الاولى. اي نعم. قال وبهذا بطوله. نعم. مم. لأسناه توقعنا سابق - [00:13:52](#)

نعم احسنت هذا يعني الطريق مما يقوي طريق آآ عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم ولكن يراجع سند الدارقطني الى زياد بن ابي زياد. عبدالله بن بن عمر العمري لا يحتج به. ان كان في الاسناد عبدالله بن - [00:14:12](#)

عمر الاموي فانه لا يحتج به. مم. اقرأ الاسناد. مم. والله هذا الاسناد ايضا ليس بالقوي. هذا الاسناد ايضا ليس بالقوي. نعم. قال حدثنا محمد بن سلمة المغادي وهو محمد بن سلمة بن ابي فاطمة. المرادي - [00:14:32](#)

المصري وهو ثقة في عهد ثمانية واربعين ومائتين. قال حدثنا ابن وهب وهو عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولا هم المسوي وهو ثقة جليل. حافظ توفي عام سبعة وتسعين ومئة. قال عن اسامة بن زيد الليثي ابو زيد - [00:14:52](#)

دني وتوفي عام ثلاثة وخمسين ومئة. واسامة بن زيد فيه اختلاف وفيه كلام فله اوهام ان ابن شهاب اخبره وهو ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب القرشي الزهري الامام توفي عام اربعة وعشرين ومئة. ان عمر - [00:15:12](#)

ابن عبد العزيز ابن مروان ابن الحكم الخليفة الراشد لانه حكم بالشرع اتبع طريقة الخلفاء الراشدين ولذلك لقبه بعض السلف عليكم السلام. بانه خامس الخلفاء الراشدين. ان عمر ابن - [00:15:32](#)

عبد العزيز رحمه الله كان قاعدا على المنبر. فاخر العصر شيئا. فقال له عروة ابن الزبير القرشي الاسد الامام توفي عمره اربعة وتسعين اما ان جبريل عليه السلام قد اخبر محمدا صلى الله عليه وسلم بوقت الصلاة - [00:15:52](#)

فقال له عمر اي بن عبدالعزيز ما تقول؟ فقال عروة سمعت بشير بن ابي مسعود. نعم. هذا في تتعرف وجههم وفي باقي النسخ اعلم ما تقول. نعم وهكذا في الموطأ لما تقول يا عروة. نعم. قال عروة سمعت بشير بن ابي - [00:16:12](#)

ابن مسعود وهو ثقة جليل وهو ثقة عفا قال سمعت ابا مسعود الانصاري عتبة بن عمرو يقول سمعت رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبريل عليه السلام فاخبرني بوقت الصلاة فصليت معه ثم - [00:16:32](#)

ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه. يعني الصلوات الخمس. ولذا قال يحسب باصابعه خمس صلوات فروعيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر حين تزول الشمس وربما - [00:16:52](#)

حين يشتد الحور كان يبرد عليه الصلاة والسلام في شدة الحول. نعم. ورأيته يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء نعم قبل ان تدخلها

الصفرة. فكان من هديه عليه الصلاة والسلام التبكير بصلاة العصر. 00:17:12 - فينصرف

الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس. تعلمون ان ذا الحليفة كانت خارج المدينة. الان من ضواحي المدينة وهي ميقات اهل المدينة يعني هي بعيدة عن المسجد نعم يأتي - 00:17:32

ذاهب بعد ان يصلي العصر مع الرسول عليه الصلاة والسلام يصل الى ذي الحليفة قبل غروب الشمس. ويصلي المغرب حينها تسقط الشمس. يعني منح البغيض يعني شيئاً يسيراً يصلون ركعتين ثم تقام الصلاة ويصلي العشاء حين يسود الافق - 00:17:52
يعني بعد غياب الشفق. وربما اخرها حتى يجتمع الناس. وصلى الصبح مرة بغلس ثم صلى مرة اخرى فاسفر بها. ثم كان صلاته بعد ذلك التغليس حتى مات ولم يعد الى ان يسفر. هذا الحديث بين ابو داود علتة لعلنا ننتبه الى هالعله. فقال روى هذا الحديث عن الزهري معمر - 00:18:12

ومالك وابن عيينة وشعيب بن ابي حمزة والليث ابن سعد كلهم من الثقات المشهورين وغيرهم لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه ولم يفسروا وانما فيه صلى فصلى. صلى جبريل فصلى معه الرسول عليه الصلاة والسلام. بدون بيان لمواقيت هذه - 00:18:42
الصلوات وكذلك ايضا روى هشام بن عروة وحبيبنا بن مرزوق وحبيبنا بن مرزوق ثقة كلاهما عن عروة وهو نحو رواية معمر واصحابه. الا ان حبيبنا لم يذكر غشيرا والصواب ذكر بشير. قال وروى وهب بن كيسان وهو - 00:19:02
ثقة عن جاذب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقت المغرب قال ثم جاءه للمغرب حين غابت الشمس يعني من الغد وقتا واحدا. لكن سوف يأتيها في حديث ابي موسى صلى الله عليه وسلم قبل الشفق المغرب فلها - 00:19:22

يعني وقتان واعني وقتين ان يعني وقتها يمتد الى نحو ساعة وربع ونحو ذلك كما تقدم قال ابو داود وكذلك روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم صلى بي المغرب يعني من الغد وقتا واحدا - 00:19:42
نعم وهذا لا يخالف ما سوف يأتي نعم. يعني الاوقات ذيك الاوقات هذا هو ذيك الاوقات. والله قد يكون بارك الله فيك يعني المبادرة يعني يفهم من السياق المبادرة الى الصلاة. قال صلى جبريل فصلى الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:20:02

المهم في رواية هؤلاء الحفاظ الثقات ليس فيه تفسيراً للوقت. نعم. فقد يكون المفهوم من ذلك المبادرة وان ان جبريل نعم صلى وهذا كونه يعني انزله الله عز وجل الى الارض لكي يصلي برسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:20
وانه يفهم من هذا اهمية الوقت لاي شيء للصلاة. يعني ما ترك الامر لم يترك الامر يعني دون بيان وبيان واضح بنزول جبريل. فكل هذا يدل على اهمية ذلك. فانت يا عمر بن عبد العزيز كنت على - 00:20:40

منبر فلا تؤخر الصلاة. نعم. اجعل يعني خطبتك وكلامك بعد ذلك ان اردت ان تفيض في خطبتك. قال ابو داود وكذلك روي عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص من حديث حسان ابن عطية وهو ثقة عن عمرو بن - 00:21:00
تعييب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا قد اخرج البیهقي. واما رواية وهب بن كيسان عن جابر فهو حديث صحيح وجهه الترمذي. واما حديث ابي هريرة فقد اخرج الدارقطني والحاكم والبيهقي. وفيه - 00:21:20

ليس بالقوي. واما وله طريق اخر من طريق محمد ابن فضيل انا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان للصلاة اولاً واولاً واخراً. واخراً. هذا لا يصح. خط والله اعلم. محمد بن فضيل عن ابي صالح عن ابي هريرة - 00:21:40
والله اعلم خطأ واخرج يا ابا عمرو اخرج حكم التغمزي عليه رقم مئة وواحد وخمسين ان للصلاة اولاً واخر قرن خير حديث ابو سبعة واربعين مئة وتسعين نعم ممكن لان النسخ تختلف ايش قال عليه عنده عندك طيب خلص - 00:22:00

نعم حديث محمد ابن فضيل خطأ اخطأ فيه محمد ابن فضيل. هنا انا عندي المحقق قال واسناده صحيح. وهذا خطأ هذا خطأ هم لا ينظرون الى مسألة العلل والتفوض. نعم فهذا غريب. محمد ابن فضيل له اوهام. والبخاري قال خطأ. اي نعم - 00:22:20
هل هنا ابو داود او يعني ذكر حديث ابي هريرة عموماً قال حدثنا مسدد هو ابن مسعود ابن مسرود مستورد الاسد تقدم ميتين وثمانية وعشرين توفي قال حدثنا عبد الله بن داود وهو ابن عامر الحمداني - 00:22:40

الخريبي وهو ثقة توفي عام ثلاثة عشر ومئتين. قال حدثنا بدر بن عثمان وهو الاموي وهو ثقة. قال حدثنا ابو بكر ابن ابي موسى بدو

بن عثمان الاموي الكوفي وهو ثقة. قال حدثنا ابو بكر بن ابي موسى وهو ثقة. ابن ابي موسى الاشعري - 00:23:00

قال انا بموسى الاشعري رضي الله عنه ان سائلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا حتى امر بلال لن هذا السائل سأل عن مواقيت الصلاة فما اجاب عليه الصلاة والسلام. حتى امر بلالا فاقام الفجوة حين شق الفجر - 00:23:20

اول ما انشاء طلع في الفجر الصادق صلى. فصلى عليه الصلاة والسلام حين كان الرجل لا يعرف وجه صاحبه. او نعم او ان ان الرجل لا لا يعرف من الى جنبه. ثم امر بلالا فاقام الظهر حين زالت الشمس. حتى قال القائل انتصف - 00:23:40

النهار وهو اعلم ثم امر بلالا فاقام العصر انتصف النهار. الصلاة يعني ما دخل وقتها لان اذا زالت بعد انتصاف النهار لكن قال عقب ابو موسى قال وهو اعلم يعني قد غاب قد زالت الشمس قال ثم - 00:24:00

امر بلالا فقام العصر والشمس بيضاء مرتفعة. وامر بلال بلالا فاقام المغرب حين غابت الشمس امر بلالا فقام العشاء حين غاب الشفق. فلما كان من الغد صلى الفجر وانصرف فقلنا اطلعت الشمس؟ يعني اخر ماذا - 00:24:20

ايه لعل الشاه نادر ينتبه يعني الى اخر وقتها. فاقام الظهر في وقت العصر. لان عندنا وقت مشترك نهاية الظهر مع بداية العصر. نهاية الظهر ظل الرجل مثله. بداية وقت العصر ظل ورجل مثله. قال فقام الظهر - 00:24:40

في وقت العصر الذي كان قبله وصلى العصر وقد اصفوت الشمس. هنا مسألة مهمة لعل ابو ناصر ينتبه لها. فقام الظهر في وقت العصر الذي كان قبله. يعني الان عندنا شخصان هذا يصلي الظهر وهذا يصلي العصر وفي نفس الوقت - 00:25:00

كلاهما قد يكون صلى في ماذا؟ كلاهما قد اصابا الوقت لعل فيصل ينتبه ايضا الاول اصاب وقت تمازى اخر الظهر. والثاني اصاب اول وقت العصر. اصاب اول وقت العصر. نعم - 00:25:20

ولعل يمكن ابو محمد لعله يعني نبغي واحد يعني يتأكد من وقت العصر. يعني انا بلغني عن شخص يعني وقته العصير قد يكون متقدم بثلاث دقائق. على حسب التقويم. ما ادري لابد من التأكد. كيف نعرف وقت العصر؟ انت ابدأ من قبل - 00:25:40

الجوال ضاع عمود وراقب ظله اذا وصل الى نقطة يقف عندها. ايه يقف عندها الفين. فاذا زاد الفين ولو شيئا يسيرا الشمس زالت ودخل وقت الظهر. هنا الشمس زالت. ثم راقب الظل. راقب الفين. الى ان يبلغ مثله - 00:26:00

فهنا يكون هذا اخر وقت الظهر وبداية وقت العصر. تصلحها يا ابو محمد ولا تكلم نادم لانه في نعم لان المسألة مهمة. المسألة مهمة جدا. جميل. نعم هذا جمع سوق يعني فيه بعض - 00:26:25

نعم نعم مزولة معروفة نعم. هذا جميل لكن الان كما تعلم حنا الان بالساعات تقويم. فودنا نتأكد من دعوة لعل الابن محمد ايضا اذا طلع للبو يشوف هالقضية نعم او في السطح ان كان يعني الانسان سطح واسع مثل سطح المسجد ترى - 00:26:45

تضع لك نعم العمود بس ابغيك انك تراقبه. اي تبدأ انت من قبل الزواج. اي حتى يعني الان مثلا اذان على حسب التقويم اطنعش وخمس. انت خلك يعني من اثنعش الا ربع ضع العمود مثلا. وراكب راقب الظل. اذا وقف عنده نقطة - 00:27:05

ثم بدأ يزيد هو هو يكسر يكسر الظل يكسر حتى يكون عنده نقطة ثم يزيد من حين يبدأ يزيد هنا زالت الشمس ودخل وقت الضحو ثم راقبة خله تعال للساعة الان الاذان ثلاث واحدعش تعال له - 00:27:25

مثلا ثلاث الا عشب وراقب فان كان بلغ ظلا مثله ترى وانتبه للزيادة ايه الزيادة انت بلاها في بعض الاماكن هناك يكون زيادة وبعض الاماكن ما يكون ظل. فانت انتبه يكون ظل ها توه قليل. وبعض - 00:27:45

يبقى ظل ثم يبدأ يزيد. فانت احسب الظل الباقي مع اي مع الزيادة. ايه فاذا جيت الوقت العصر تروح الزيادة اللي يبقى لك هو ان كان مثل العمود فيكون دخل وقت العصر واخر وقت - 00:28:05

الظهر. اي نعم. صحيح ولذا نعم كما تقدم انت تراقب الفين يصير قبل ذلك. فان كان بقي شيء من الفين اطرحه. نعم. فتكون من حين الزيادة فما بعدها. النقطة التي وقف عندها زادت احسب. نعم. قال - 00:28:25

تم نعم. قال وصلى العصر وقد اصفوت الشمس. يعني نعم هذا اخر وقتها. وقال لي الشهر العفيفي رحمه الله او قال لنا قال يعني وقت العصر اذا الشمس ضربت بعينك. اذا الشمس ضربت في عينك. نعم - 00:28:45

نعم. وقال لنا ايضا قال يعني الاذان الفجر يقول بكوا. قبل التقويم يقول بعشر دقائق من عشر دقائق او اكثر من الشك من عندي عشر دقائق هذا جزما يعني جزما ولا وقت ذكره اكثر يعني ربع ساعة مثلا او كذا - [00:29:05](#)

قال اكثر من يعني اللي اجزم به اكثر قال من عشر دقائق. والشر عندما توفي توفي يعني وعمره نحو المئة الله ويقول في طبعا في شيء يعرفونه السابقين نجمة الفجر. هذي علامة على طلوع الفجر. نعم. قال وقد اسفرت الشمس او قال امس - [00:29:25](#)

وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق. اذا اخر المغرب في اليوم الثاني. وصلى العشاء الى ثلث الليل وفي حديث عبد الله بن عمرو الى نصف الليل ثم قال اين السائل عن وقت الصلاة؟ الوقت فيما بين هذين. نعم - [00:29:45](#)

وهذا فيه التعليم العملي ما اجاب قولنا قال صلي معنا ثم بعد اليومين قال هذا الوقت ما بين هذين قال ابو داوود روى سليمان ابن موسى وهو الدمشقي فقيه ولكن فيه بعض الضعف عن عطاء جابر عن النبي صلى الله - [00:30:05](#)

عليه وسلم في المغرب نحو هذا قال ثم صلى العشاء قال بعضهم الى ثلث الليل وقال بعضهم الى شطره. قال وكذلك روى ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم. طبعا حديث سليمان ابن موسى قد اخرج النسائي. واسنادا ليس - [00:30:25](#)

القوي ناعم ولكن جاء من حديث بردة بن سنان عن عطاء. نعم. واما حديث ابن بريدة عن ابيه فاخرجه مسلم قال حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ العنبري وهو ثقة قال حدثني ابي وهو معاذ بن معاذ الانبري ثقة فقيه - [00:30:45](#)

قال حدثنا شعبة هو ابن الحجاج الامام العتق الواسطي ابو بسطام توفي عام ستين ومئة قال عن قتادة ابن دعم ابن قتادة السدوسي وهو امام جليل في عام سبعة عشر ومائة سمع ابا ايوب ابا ايوب الازدي المراغي وهو يحيى - [00:31:05](#)

الحبيب ابن مالك المراغي وهو ثقة عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وقت الظهر ما لم تحضر العصر. نعم. وفي الحديث السابق نعم لا شك وقت الظهر ما لم تحظر العصر. لكن هناك جزء - [00:31:25](#)

مشارك اخر الوقت. قال ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط فور الشفق. اي يغيب ووقت العشاء الى نصف الليل وقت العشاء الى نصف الليل ووقت صلاة الفجر ما لم تطلع الشمس. نعم وهذا - [00:31:45](#)

اسناد صحيح وقد اخرج مسلم. ولعل نقف عند هنا - [00:32:05](#)